

بلغه السالك لأقرب المسالك

حظه لم يخرج عن ملكه مع كونه ينتفع به انتفاعا مجانسا للأول وما يأتي خرج عن ملكه بالكلية انظر الأجهوري انتهى قوله وإلا لم يقسم أي لم يجبر على القسم من أباه قوله وكتب القاسم الشركاء إلخ حاصل ذلك أن القاسم يعدل المقسوم من دار أو غيرها بالقيمة بعد تجزئته على قدر مقام أقلهم جزءا فإذا كان لأحدهم نصف دار وللآخر ثلثها وللآخر سدسها فتجعل ستة أجزاء متساوية القيمة ويكتب أسماء الشركاء في ثلاث أوراق كل اسم في ورقة وتجعل في كشمع ثم يرمي بواحدة على طرف قسم معين من طرفي المقسوم ثم يكمل لصاحبها مما يلي ما رميت عليه إن بقي له شيء ثم ترمي الأخرى على أول ما بقي مما يلي حصة الأول ثم يكمل له مما يلي ما وقعت عليه ثم يتعين الباقي للثالث فكل واحد يأخذ جميع نصيبه متصلا بعضه ببعض وتبين أن رمي الورقة الأخيرة غير محتاج إليه في تمييز نصيب من هي له لحصول التمييز برمي ما قبلها فكتابتها إنما هي لاحتمال أن تقع أولا إذ لا يعلم أنها الأخيرة إلا بعد فتأمل قوله والتحري فيما يتحرى فيه أي كقسمة الزرع الأخضر فدادين أو الثمرة قبل طيها بالتحري فيهما إن دخلا على الجذ كما تقدم قوله فمن اسمه على قسم هكذا نسخة المؤلف وعبارة الأصل فمن خرج اسمه فلعلها سقطت من قلمه هنا قوله الحد الغربي أي الجهة الغربية ويزيد المجاورة للمحل المخصوص فيكتب مثل الجهة الغربية المجاورة لفلان وهكذا قوله أي لكل واحد من الشركاء أي فيعطي صاحب النصف في المثال الذي قلناه سابقا ثلاث أوراق ولصاحب الثلث ورقتان ولصاحب السدس واحدة قوله وأجيب إلخ قال بن